

مرسوم سلطاني
رقم ٨٢/١١٥

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية لمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة ١ : يعتبر مشروع طرق مدينة صور المحدد في المذكرة والرسومات التخطيطية الاجمالية
المرفقة من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الأراضي الالزامية للمشروع المذكور وما عليها من
منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية لمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٩ ربیع الأول سنة ١٤٠٣ هـ
الموافق ٢٥ دیسمبر سنة ١٩٨٢ م

**مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات بشأن نزع ملكية
الممتلكات الالزامية لتنفيذ طرق مدينة صور**

يتضمن التخطيط العام لمدينة صور باعتبارها مركزاً بحرياً هاماً انشاء شبكة للطرق الداخلية
لترسيط قرى المدينة بعضها ببعض تبلغ ١٢,٥ كيلومتر كمرحلة أولى ويتبع نزع ملكية الممتلكات التي
تعتبر مسار تلك الطرق طبقاً للخرائط المرفقة التي أعدتها وزارة المواصلات .

ونأمل استصدار مرسوم سلطاني يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع ، اذ انه سيؤدي
إلى انعاش هذه المدينة من الناحية الاقتصادية وتطوير مستوى الحياة فيها .

وزير شئون الأراضي والبلديات

التاريخ : ٧ ديسمبر ١٩٨٢

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٥٥) الصادرة في ١/١/١٩٨٣